المرأة في خطاب الامام الصادق عليه السلام - السمات والتجليات

الأستاذ الدكتور
هادي شندوخ حميد
جامعة ذي قار- كلية الآداب
hhadi262@yahoo.com

المقدمة:

يعد الحديث في مساءلة الموقع السوسولوجي للمرأة في واقعنا المعاصر ليس ترفا فكريا أو خاطرة معرفية تجوب أروقة الكتابة والمحادثة.. بل هو نوع من السؤال المفتوح عن خطاب وايديولوجية وهوية ولغة في المخيال السائد أو المستلب لحقيقة يقينية تقوم على الاقصاء والنسقية في النظر إلى المرأة باعتبارها موضوعا لا ذاتا..

هذه الملازمة من السؤال والتشظي في البحث عن الحقيقة الذاتية للمرأة باعتبارها نوعا لا موضوعا لم يكتب لها من الانصاف في البحث المعرفي الساعي لتجسير علاقة المساواة في النوع الإنساني لا الوظيفة، فكانت جل الصيحات الحداثوية والاعلام والنقد قد صبت جام غضبها على الاقصاء المتنكر لحقيقة المرأة واعتماد التشويش أحيانا أخرى في تلك الاثارات دون سابق علم بما لتلك الذات النسوية من حمولة ذاتية تصلح في مكان دون اخر تشريعا أو نسقا اجتماعيا أو ذاتيا..

حول هذه المزاحمة من التداخل والتشابك في الرؤية لتلك الموقعية الاجتماعية للمرأة تارة أو النوع الإنساني لذات المرأة كان لابد من توطيد المنظور الواقعي المسدد في الإصابة والتدقيق لتلك الحلقة المشكلة للحياة في بعدها التكاملي.. فكانت المرأة في كل ذلك هي نافذة من اضاءات الامام الصادق عليه السلام وخطاباته المتعلقة بالمرأة.

أما لماذا المرأة دون الفكر أو السياسة أو التشريع أو العلم أو غير ذلك ؟ ولماذا الامام الصادق عليه السلام دون غيره من الائمة ؟ فيمكن الإجابة عن ذلك ان حقل المرأة من أهم الحقول السجالية في زوايا الفكر قديما وحديثا وهو مدعاة أو طريق للطعن في المنظومة الإسلامية بوصفها منطقة مجحفة ومستلبة لأحقية المرأة في الحياة. واما لماذا الامام الصادق عليه السلام فيمكن

القول ان النشاط الفكري في عصره عليه السلام قد تبلور وانفتح بمظهر دال دون ادنى شك على التعدد والتنوع في الرؤى بسياقات ومقاربات مهدت لنشوء تلك الحركة الجدلية في المعرفة أو الاثارة والتزييف لقضايا مغلوطة يراد منها خلق مناخ موصل إلى السلطة أو إرساء حالة من ردة الفعل على أصحاب المنطق الأصيل المتمثل بالامام عليه السلام هذا من جانب ومن جانب اخر يعد الامام عليه السلام قطب الرحى والبوصلة المهداة لكل طالب للحقيقة أو ضال عن ادراك الصواب بشهادة القاصي والداني من اعداءه قبل حواريه. فكان من كل ذلك ان ولد هذا البحث لعله يقارب جنبة لم يسطع نورها في أقلام الباحثين.

المبحث الأول

بواعث الخطاب

أولا: الموروث الثقافي: هناك حقيقة لا يمكن نكرانها هي ان المرأة منذ فجر الحضارات الاولى في التاريخ كانت ضحية المجتمع الأبوي/الذكوري الذي قنن قيماً واعرافا وتقاليدا جعلت المرأة أدنى من الرجل درجة، وهو ما جعلها مضطهدة، ومن يضطهدها هو الرجل، مع ان الحياة لا تكتمل الا بهما. ويأخذ الاضطهاد اشكالا ثلاثة وهي[1]:

أولاً: الاضطهاد النوعي الذي يقوم على تفوق الرجل على المرأة وهيمنته عليها من اجل تحقيق مصالحه الخاصة والعامة التي ادت إلى طمس شخصية المرأة والتقليل من أهميتها ودورها الاجتماعي واستلاب شخصيتها في الاخير، مما سبب عدم التكامل والتكافل الاجتماعي بين الجنسين.

ثانياً: الاضطهاد الابوي-الذكوري، الذي يظهر في هيمنة الرجل على الانثى في العائلة والمجتمع والسلطة. ويتم التعبير عن هذه الهيمنة وهذا الاضطهاد بتسلط الذكر على الانثى والأب على الأم والأولاد، تسلطا لا عقلانيا يوجب خضوعهم وطاعتهم له طاعة عمياء، مثلما يسيطر الولد على البنت حتى لو كانت اكبر منه سنا وأرزن منه عقلا.

ثالثاً: الاضطهاد القانوني الذي ينبثق من الاضطهاد الأبوي والذي ينعكس في القوانين الوضعية والعرفية التي تضطهد بدورها المرأة في حقوقها الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، وهو ما يعيق تقدمها ومساواتها مع الرجل في الانسانية.

والواقع لم يكن اضطهاد المرأة واستلابها بسبب العامل البيولوجي أو الديني أو النفسي، وانما بسبب العوامل الاجتماعية والطبقية والقيم الذكورية التي نتجت عن مصالح الرجل في الهيمنة عليها والاستحواذ بها واخضاعها لمشيئته، وهو اساس عدم المساواة بين الجنسين والصراع الأزلي بينهما.

ومن ذلك التفضيل والاضطهاد ولما كانت معظم المجتمعات تفضل الذكر على الانثى وتتعامل مع الرجل على انه اكثر قيمة من المرأة فقد ظهرت هذه النظرة الدونية للمرأة في التصنيفات اللغوية ومن بينها التصنيف على اساس الجنس(٢).

هذه النظرة ليست بعيدة عن رؤية الامام الصادق عليه السلام، فالحمولات الاجتماعية لم تتغير بعد رغم الرسالة الإلهية وخطاب النبي صلى الله عليه وآله وإجراءات الائمة في الواقع كممارسات تطبيقية للحد من تلك النظرة الدونية. فما من شك ان احد البواعث في جملة خطاب الامام عليه السلام انه أراد ان يعيد إلى الاذهان ان حقيقة التحول في البنية الذهنية عند المسلم بالنظر إلى المرأة لابد ان تكون معاينة لما كانت عليه من الواد والاضطهاد والتهميش وما آلت اليه بعد المنهج الثقافي الذي جسدته الرسالة الإسلامية، فالموروث الثقافي الغابر لا يمت بصلة إلى حقيقة المرأة التي كرمها الله سبحانه وتعالى في وحدة النوع سواء اكانت انثى أو ذكراً. وما كان من وأد خير دليل على تمظهر الموروث الثقافي المنتقص لحقيقة المرأة.. من ذلك ما روي أنّ رجلا جاء إلى رسول اللّه صلى الله عليه وآله فأعلن إسلامه، وجاءه يوماً فسأله: إنّي أذنبت ذنباً عظيماً فهل لي من توبة؟ فقال رسول اللّه صلى الله عليه وآله: ((إنّ اللّه تواب رحيم))، قال: يا رسول اللّه إنّ ذنبي عظيم قال: ((ويلك مهما كان ذنبك عظيماً فعفو اللّه أعظم منه))، قال: لقد سافرت في الجاهلية سفراً بعيداً وكانت زوجتي حبلى وعندما عدت بعد أربع سنوات استقبلتني زوجتي فرأيت بنتاً في الدار، فقلت لها: ابنة مَنْ هذه؟ قالت: ابنة جارنا. فظننت أنّها سترحل عن دارنا بعد ساعة، فلم تفعل، ثمّ قلت لزوجتي: أصدقيني مَنْ هذه البنت؟ قالت: ألا تذكر أنّي كنت حاملة عندما سافرت، إنّها إبنتك. فنمت تلك الليلة مغتماً، أنام واستيقظ، حتى اقترب وقت الصباح نهضت من فراشي وذهبت إلى فراش ابنتي فأخرجتها وأيقظتها وطلبت منها أن تصحبني إلى حائط النخل، فتبعتني حتى اقتربنا من الحائط فأخذت بحفر حفيرة وهي تعينني على ذلك، وعندما إنتهيت من ذلك وضعتها في وسط الحفرة.. وهنا فاضت عينا رسول اللّه بالدمع.. ثمّ وضعت يدي اليسرى على كتفها وأخذت أهيل التراب عليها بيدي اليمنى، فأخذت تصرخ

وتدافع بيديها ورجليها وتقول: أبي ما تصنع بي!؟ ثمّ أصاب لحيتي بعض التراب فرفعت يدها تمسحه عنها، وأدمت ذلك حتى دفنتها. فقال رسول اللّه وهو يمسح دموعه: ((لولا أنْ سبقت رحمة اللّه غضبه لعجل اللّه لك العذاب))[٣]. بهذه الرؤية تشكل مساحة الموروث الثقافي في ازدراء المرأة دون وعي بإنسانيتها أو ادراك بانها مخلوق كلخقة الرجل لن يتحول التكامل في الحياة أو يصل إلى مبتغاه في سلم درجاته دون ان يكون لها التفاعل والتداخل في حياة الرجل اما وزوجة واختا وكعنصر بان للحياة في دورها الوظيفي ثانية.

ثانيا: التكثيف الديني: أولى الإسلام قيمة قصوى في معالجة وتقويم البنية الذهنية من خلال عدة مسارات كنسف المفاهيم الخاطئة أو تغيير بعض المفاهيم وتقويمها أو الزيادة في انضاج القيم الممدوحة عند العرب آنذاك. تلك النمطية في التحول هي من أولويات الرسالة الإسلامية كونها تحقق المصلحة الانية والمستقبلية للفرد في حياته.

من ذلك فيما يتعلق بالمرأة، اذ يلحظ بوضوح تأكيد المنظومة الخطابية عند الإمام الصادق عليه السلام تمتين إعادة العلاقة بمجمل القضايا التي تعيشها المرأة، وهذا ليس بدعا فالإمام عليه السلام ابن المدرسة القرآنية النبوية التي تبنت اشباع المفاهيم الصحيحة فيما يتعلق بالإنسان وحقيقة وجوده، فالنص القرآني افرد سورة باسم النساء وأخرى باسم مريم وتحدث عن حقوقها ومكانتها ورسالتها وغير ذلك كثير، يقول الامام الصّادق عليه السلام ((إذا تزوّج الرّجل المرأة لمالها أو جمالها، لم يرزق ذلك، فإن تزوّجها لدينها رزقه الله عزّ وجلّ مالها وجمالها))[٤] وقال عليه السلام ((حبّ النّساء من أخلاق الأنبياء))[٥]. وقال عليه السلام. وقوله عليه السلام ((تزوّجوا، ولا تطلّقوا فإنّ الطّلاق يهتزّ منه العرش))[٦].. فالرؤية الدينية في الخطاب تكتنز عند الامام عليه السلام بمؤشرات تتحدث عن حقيقة التشريع والقيم والسلوك، فالزواج لم يكن الا لجمال المرأة أو مالها في نسق التفكير عند العرب قبل الإسلام وحب النساء مجبولا في اغلبه على الغريزة مجردا من فضائه الإنساني.. وثنائية الزواج والطلاق بلا رابط مجتمعي أو ديني (غيبي).. يؤمن مسار البقاء والتكامل في دائرة الوصال بين الزوجين.

هذا التأسيس لم يكن متفردا لدى الامام الصادق عليه السلام فقد اشرنا ان رسالة الامام هي رسالة في الشكل والامتداد تنتمي إلى خط القران وتعكس عصرا دفع إلى تلك التأكيدات دون غيرها في مجال الخطاب حيث التوجيه والتقويم باعتبار الامام عليه السلام شاهد عصر قيم عليه.

قد تبدو سمة الوضوح في مجالات الخطاب من حيث (التوجيه والالتزام والتنمية في التفكير) في رؤيتها الظاهرية لكنها في الحقيقة ذات باعث ملح دفع إلى ذلك التجلي والتأكيد على قيم الإسلام الحقيقية في النظرة المنصفة للمرأة كوجود فاعل في الحياة.

ثالثاً: الانفتاح الفكري: يمثل عصر الامام عليه السلام باكورة الانفتاح العلمي المتعدد، فالمناخ السياسي والاجتماعي والفكري كان له الدور في تبيئة منطقة تستلهم المعرفة من روادها وأهلها، والامام عليه السلام في مقدمتهم اذ نشات في عهده صورة للتعايش والحوار الفكري في مناخ يبحث عن الصواب عند اولي الالباب وان كان الدافع هو التمويه والتضليل من قبل السلطات الحاكمة في اذكاء الشبهات والاشكاليات في مجال العقيدة أو التشريع اللذين ترجما بالمناظرات المشهورة في عهده عليه السلام.

هذا الحضور لتلك البيئة المنفتحة فكرا ومعرفة.. ما من شك انه تنوع بتنوع ما يختلج في الذهن من قلق السؤال أو ما كان يدور في مجمل من قضايا المجتمع.. والمرأة بلا منازع من أولويات حلقات التفكير التي أثيرت في مضمارها جملة من الشبهات في دائرة الفكر أو التشريع أو السلوك، فما كان الا ان يكون للإمام عليه السلام قصب السبق في حلحلة تلك الشبهات وابانة الحقيقة..

من ذلك حرية الفكر في عصره وبروز المناظرات التي كان منها مايتعلق بالسؤال عن علل التشريع فيما يتعلق بالمرأة أو غيره، ففي هذا الشأن ماروي عن الكليني في الكافي بسنده أنَّ ابن أبي العوجاء سأل هشام بن الحكم ـ وهو أحد تلاميذ الصادق: أليس الله حكيماً، قال: بلى وهو أحكم الحاكمين. قال: فأخبرني عن قول الله عزَّ وجلّ: ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً﴾ (النساء:٣) أليس هذا بـ(فرض)؟ قال: بلى، قال: فأخبرني عن قوله عزَّ وجلّ: ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوا أَن تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ﴾ (النساء:١٢٩) أيُّ حكيم يتكلّم بهذا، فلم يكن عنده جوابٌ، فرحل إلى المدينة إلى أبي عبد الله عليه السلام. فقال: يا هشام، في غير وقت حجّ ولا عمرة؟ قال: نعم، جعلت فداك لأمرٍ أهمني، إنَّ ابنَ أبي العوجاء سألني عن مسألة لم يكن عندي فيها شيءٌ، قال: وما هي؟ فأخبره بالقصّة. فقال أبو عبد الله عليه السلام: أما قوله عزَّ وجلّ: ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ

وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً﴾ يعني في النفقة، وأما قوله: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ﴾ يعني في المودّة.. فلما قدم عليه (على ابن أبي العوجاء) هشام بهذا الجواب: قال: والله ما هذا من عندك"[٧]. فلم يستدل الامام عليه السلام بالجواب الا عن طريق الاستدلال المنقول عن ابائه في معرفة القصد من الآيتين. دون ان نغفل دلالات نوع السؤال عن ذلك الموضوع.

المبحث الثاني

دلالات الخطاب

أولاً: وحدة النوع الاجتماعي: استحضر الخطاب الديني صورة مغايرة للتفكير الاجتماعي تجاه المرأة من حيث طبيعة التمايز بين الذكر والانثى أو الأفضلية والسيادة أو انها كائن دوني اقل مرتبة من الرجل، كل هذه التمثلات عمد النص القرآني والتأصيلات النبوية إلى الغاءها واحداث المكامن الحقيقية لحقيقة التكوين الإنساني وبيان التمايز لا على أساس الخلقة بل على أساس المسؤوليات، ولعل الوقوف على التعبير القرآني قبل الدخول إلى احاديث الامام الصادق عليه السلام سيبرز لنا الصورة الحقيقية لدلالات الخطاب الموجه إلى المرأة، يقول سبحانه: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّاهَا حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيفًا فَمَرَّتْ بِهِ فَلَمَّا أَثْقَلَتْ دَعَوَا اللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنْ آتَيْتَنَا صَالِحًا لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ﴾ (الأعراف: ١٨٩) أي أنّ المراد من النفس الواحدة هو الواحد النوعي، أي أن الله خلقكم جميعاً من نوع واحد كما خلق أزواجكم من جنسكم أيضاً.))[٨]، وقال تعالى: ((﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً﴾(سورة النساء/١).)) وفي ذلك تفكيك لمنظومة التفكير الاجتماعي السائدة آنذاك في الرؤية الدونية للمرأة، فالخلقة واحدة بعيدا عن اسطورة الخلق أو اختلاق حقائق مغايرة لا تمت إلى العقل بصلة. وكما تحدّث القرآن في الأسس والروابط الإنسانية والقانونية في الأُسرة، تحدّثت السنّة النبويّة عن ذلك، كما ورد في الحديث الشريف: ((كلّكم راع فمسؤول عن رعيّته،

فالأمير الذي على الناس راع وهو مسؤول عن رعيّته، والرّجل راع على أهل بيته، وهو مسؤول عنهم، والمرأة راعية على بيت بعلها وولده، وهي مسؤولة عنهم، والعبد راع على مال سيّده، وهو مسؤول عنه، ألا كلّكم راع وكلّكم مسؤول عن رعيّته)[٩]. وما روي عن الصادق عليه السلام: (من خُلق الأنبياء حبّ النساء)[١٠] وروي عنه عليه السلام أيضاً: (ما أظنّ رجلاً يزداد في الايمان خيراً إلاّ ازداد حبّاً للنساء)[١١]. فالاقتران الأخلاقي للانبياء بحب النساء يعطي صورة تعلو بمنزلة المرأة إلى مرتبة الحب لها من الطبقة المصطفاة آلهيا وهم الأنبياء، وهذا يعني ان المرأة ليست كائنا ناقصا يقع في مرتبة دون الرجل به هي فضاء تتسامى فيه قيم الحب عند من يؤسس لتلك القيم وهم الأنبياء، وكذلك الايمان لن ينمو الا بحب النساء، ولعل في ذلك ملمحا نفسيا يقوم على التعالق الروحي والجسدي بين الفردين (الذكر والانثى) فهما من جبلة واحدة خلقا للتكامل لا للتنافر.

ثانياً: تعليل الحكم الشرعي: في حقيقة التقنينات التشريعية مصلحة ذاتية واجتماعية أحيانا تعود بالنفع لصاحبها لافرق في تلك الاحكام بين الرجال أو النساء، فالأحكام الإلهية سواء في تحقيق المصلحة، ((فالتشريع الإسلامي يواجه الواقع بحلوله للمشاكل المعقدة من موقع الحاجة الطبيعية للإنسان لانه لايشرع للملائكة بل يشرع للبشر))[١٢]، مثال ذلك ما ورد في اية الميراث، قال تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا، وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَلَهُنَّ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوِ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا أَوْ دَيْنٍ

غَيْرَ مُضَآرٍّ وَصِيَّةً مِّنَ اللهِ وَاللهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ﴾ (البقرة: ١٢).

فالمولى سبحانه يشير إلى حكم الطبقة الأُولى من الورثة (وهم الأولاد والآباء والأُمهات)، ومن البديهي أنّه لا رابطة أقوى وأقرب من رابطة الأُبوة والبنوة ولهذا قدموا على بقية الورثة من الطبقات الاُخرى. ثمّ إنّ من الجدير بالإهتمام من ناحية التركيب اللفظي جعل الأُنثى هي الملاك والأصل في تعيين سهم الرجل، أي أن سهمها من الإرث هو الأصل، وإرث الذكر هو الفرع الذي يعرف بالقياس على نصيب الأُنثى من الإرث إذ يقول سبحانه: (وللذكر مثل حظ الأُنثيين)، وهذا نوع التأكيد على توريث النساء ومكافحة للعادة الجاهلية المعتدية القاضية بحرمانهن من الإرث والميراث، حرماناً كاملا[١٣].

هذه الآية وجهت بتقنين عن الامام الصادق عليه السلام عن ابائه، فعن يونس بن عمار، قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: إن زرارة قد روى عن أبي جعفر عليه السلام: أنه لا يرث مع الام والاب والابن والبنت أحد من الناس شيئا، إلا زوج أو زوجة فقال أبو عبدالله عليه السلام: أما ما روى زرارة عن أبي جعفر عليه السلام فلا يجوز أن ترده وأما في الكتاب في سورة النساء فان الله عزّ وجّل يقول: (يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الانثيين فان كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك وإن كانت واحدة فلها النصف ولأبويه لكل واحد منهما السدس مما ترك إن كان له ولد فإن لم يكن له ولد وورثه أبواه فلامه الثلث فإن كان له اخوة فلامه السدس) (١) يعني: اخوة لام وأب، واخوة لأب، والكتاب يا يونس قد ورث ههنا مع الابناء، فلا تورث البنات إلا الثلثين[١٤].

ونجد الإمام الصادق عليه السلام، يوجه الأمة إلى الطرق الصحيحة في استنباط الأحكام الشرعية، وخاصة بعدما تفشى القياس والعمل به كمصدر من مصادر التشريع، فتخرج من مدرسته آلاف العلماء المجتهدين. وكان من بينهم أبو حنيفة الذي انقطع له طوال عامين قضاهما بالمدينة، وفيها يقول: لولا العامان لهلك النعمان.وكان لا يخاطب صاحب المجلس إلا بقول: (جُعلت فداك يا ابن بنت رسول الله)[١٥]. من ذلك ما جرى من مناظرة طويلة بين الامام الصادق عليه السلام وبين ابي حنيفة. الصلاة أفضل من الصوم؟- بل الصلاة أفضل.- فيجب على قولك على الحائض قضاء ما فاتها من الصلاة في حالة حيضها. دون الصيام، وقد أوجب الله تعالى عليها قضاء الصوم دون الصلاة. وأعرض عن هذا أيضاً[١٥]..في هذه

المناظرة تيمم شطر منها بأحكام تتعلق بالمرأة في طريق السؤال الاستنكاري الذي عادة ما يستعمل لإنكار حقيقة قد تبناها الاخر سواء اكان مقتنعا بشكل ليس يقينيا أو رافضاً، دون ان يكون هذا السجال معادلة تقليل من شان الخصم كما هو الحال عند الامام عليه السلام بل هو تأسيس إلى معالجة في الفهم تقوم وفق اليات يستبعد فيها القياس على بعض الاحكام. وفي نهاية كل ذلك هي مؤشرات إلى ان مساحة الاحكام والتأكيد على قضايا الزواج والميراث والطلاق لم تكن غائبة عن الامام عليه السلام في كل معالجاته سواء اكانت بإملاءاته أو بالمناظرات والاسئلة التي توجه اليه.

ثالثاً: تعزيز الترابط الاسري: ولعل من دلالات كلمات الامام الصادق عليه السلام في المقصد والاتجاه انها بيان لتعزيز قيم الترابط بين الزوجين، فالبناء الاسري نقطة الانطلاق في تنميط حالة من المثالية البشرية التي تسعى اليها الكتب السماوية ورسالات الأنبياء، فوحدة الشراكة والتكامل بين الزوجين لا يقوم الا على أسس ينهد بها كل من الطرفين لخلق صورة الفاعلية الاسرية في المجتمع من خلال القيم وتبني السلوكيات المثلى في الحياة، ولعل استلهامات الامام الصادق عليه السلام لا تبتعد عن محور تلك الرؤية الإلهية المتجسدة قرانا وسنة نبوية وردت عن النبي الاكرم صلى الله عليه وآله والائمة عليهم السلام، فالقران الكريم في كثير من آياته يؤكد على تلك الرابطة الزوجية نفسيا واجتماعيا قال تعالى: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (الأعراف: ٢١).

أي من جنسكم والغاية هي السكينة الروحية والهدوء النفسي وحيث أن استمرار العلاقة بين الزوجين خاصة، وبين جميع الناس عامة، يحتاج إلى جذب قلبي وروحاني، فإنّ الآية تعقب على ذلك مضيفةً (وجعل بينكم مودةً ورحمة).ولمزيد التأكيد تُختتم الآية بالقول: (إنّ في ذلك لآيات لقوم يتفكرون).الطريف هنا أن القرآن ـ في هذه الآية ـ جعل الهدف من الزواج الإطمئنان والسكن، وأبان مسائل كثيرة في تعبير غزير المعنى ((لتسكنوا)) كما ورد نظير هذا التعبير في سورة الأعراف الآية ١٨٩. والحقّ أن وجود الأزواج مع هذه الخصائص للناس التي تعتبر أساس الإطمئنان في الحياة، هو أحد مواهب الله العظيمة. وهذا السكن أو الإطمئنان ينشأ من أن هذين الجنسين يكمل بعضهما بعضاً،

وكل منهما أساس النشاط والنماء لصاحبه، بحيث يعد كل منهما ناقصاً بغير صاحبه، فمن الطبيعي أن تكون بين الزوجين مثل هذه الجاذبيّة القوية.ومن هنا يمكن الإستنتاج بأنّ الذين يهملون هذه السنة الإلهية وجودهم ناقص، لأنّ مرحلة تكاملية منهم متوقفة، (إلاّ أن توجب الظروف الخاصة والضرورة في بقائهم عزّاباً).وعلى كل حال، فإنّ هذا الإطمئنان أو السكن يكون من عدّة جهات ((جسمياً وروحيّاً وفردياً واجتماعيّاً))[١٦].

تلك الرؤية القرانية تعمق الاستقرار النفسي بين الخلق في تلك الاصرة الروحية الجسدية بين الزوجين منطلقة من طبيعة التركيب الفسيولوجي لكل من الفردين الذكر والانثى. من تلك الجنبة يؤسس الامام الصادق عليه السلام إلى قيم الترابط ومدى اثارها في التكامل الذاتي والاجتماعي من جهة ومن جهة أخرى بيان المآل المنتج عند غياب تلك الاواصر الإنسانية المشتركة بقيمها وحقائقها.

فعن أبي عبدالله الصّادق سلام الله عليه أنّه قال: ((من تزوّج امرأة ولم ينو أن يوفّيها صداقها، فهو عند الله زان)). و((أيّما امرأة باتت وزوجها عليها ساخط في حق، لم يقبل منها صلاة حتّى يرضى عنها)). و((أيّما امرأة قالت لزوجها: ما رأيت منك خيراً قط. فقد حبط عملها)). ((وأيّما امرأة تطيّبت لغير زوجها، لم يقبل الله منها صلاة حتّى تغتسل من طيبها)) و((من حسن برّه بأهله، زاد الله في عمره)). وعنه عليه السلام أيضاً قال: ((ملعونة ملعونة امرأة تؤذي زوجها وتغمّه، وسعيدة سعيدة امرأة تكرم زوجها ولا تؤذيه، وتطيعه في جميع أحواله)). وعنه عليه السلام أيضاً قال: ((سألت أمّ سلمة رسول الله صلى الله عليه وآله عن فضل النّساء في خدمة أزواجهنّ؟ فقال: أيّما امرأة رفعت من بيت زوجها شيئاً من موضع إلى موضع تريد به صلاحاً إلاّ نظر الله إليها، ومن نظر الله إليه لم يعذّبه)). وعنه عليه السلام أيضاً قال: ((أيّما امرأة خدمت زوجها سبعة أيّام، إلاّ أغلق الله عنها سبعة أبواب النّار، وفتح لها ثمانية أبواب الجنّة تدخل من أيّها شاءت)). وقال عليه السلام: ((ما من امرأة تسقي زوجها شربة ماء إلاّ كان خيراً لها من عبادة سنة))[١٧].

فالإمام الصادق عليه السلام يؤسس لبنية تشريعية انطلاقا من حقيقة المرأة وقيمتها في المنظور الإسلامي، فعدم الوفاء بحقها يعد من الزنا، وفي ثنائية أخرى تقوم على التبادل في السلوك يريد منه الامام عليه السلام تحقيق الطاعة للزوج وفي مخالفته نتيجة تقوم على عدم قبول الصلاة

وهي فريضة ان قبلت قبل ما سواها، وهكذا في كل حديث يثير الامام عليه السلام بصائر لتقويم السلوك والجادة الحقيقية لبناء القاعدة السليمة في المجتمع من خلال ما هو موكول من واجبات على المرأة أو الرجل.

المبحث الثالث

تحولات الخطاب

الانفتاح في الخطاب وتنوع النسق في التناول امر ليس عابرا بل هناك مقاصد اجتماعية متحركة في دائرة الزمن تدفع إلى ذلك النوع من التأكيد والتدقيق. فما يلحظ في الخطاب السيسولوجي عند الامام الصادق عليه السلام في منطقة العلاقات الاجتماعية وحركة المجتمعات ووعيها قصدية الإشارة إلى بعض الملامح التوجيهية على مستوى المجتمع عابرة للذات، وباب القول هنا خطاب المرأة. فالإمام عليه السلام في بعض نصوصه يتحول من النسق الفقهي التشريعي كأحكام الطلاق والميراث والزواج إلى محورية موقع المرأة الاجتماعي وما يتعلق بها من احكام وخصوصيات.

يقول الامام عليه السلام: ((اتقوا الله في الضعيفين النساء واليتيم)) ويقول عليه السلام: ((البنات حسنات والبنون نعم. الحسنات يثاب عليها والنعم مسؤول عنها))[١٨]. فالإمام عليه السلام يؤشر إلى هدف اجتماعي في ابعاد النصين. الأول: أخلاقية السلوك الاجتماعي في التعاطي مع النساء، فالمرأة كائن ضعيف في طبيعته باعتبار العاطفة المودعة فيها والجبلة التي خلقت عليها بان تكون انثى لارجل. وهناك فارق في الصفات بين الامرين كما هو معلوم. ولعل المقصود بالضعف هنا نوعان الضعف البدني والمعنوي، فالمرأة لا تقارن بالرجل قوة وقدرة وتحملا للمسؤولية، والمعنوي انها جبلت على التفكير بشكل مغاير للرجل فالعاطفة تحكمها اكثر من العقل ليس انتقاصا لشانها بل هي حقيقة تتوافق مع طبيعتها. والثاني: أخلاقية الطاعة والتقرب من الله تكون بالرفق مع النساء فهي ريحانة لا كهرمانة كما هو معروف. العطف والرفق بها مدعاة لرضوان المولى عز وجل، ولن تكتمل تلك الصورة الا بمقاربتها باليتيم واليتيم معروف ان الرفق به ماذا يعني وماله من اثر؟.

وفي النص الثاني يضع الامام عليه السلام البنات في دائرة الحسنات والبنون في دائرة النعم الحسنات يثيب المولى عليهن والنعم يسال عنهن، لدلالة مفارقة تجمع بين الاثابة والمساءلة

ولاشك في من يثيبك اعظم جزاء عندك ممن يحاسبك هكذا هي الصورة بين البنات والبنون فالبنت حسنة والحسنة نماء وزيادة والولد نعمة يساءل عنها.

وفي تحول خطابي آخر تبرز الية تقنين السلوك الاجتماعي في صورة المرأة (الزوجة) وما ينبغي ان تكون عليه ابتداء من خط الشروع في خطبتها ومهرها، يقول عليه السلام: ((الشؤم في المرأة كثرة صداقها وعقوق زوجها وفي الدار ضيق ساحتها وشر جيرانها))[١٩]. فالملحظ الاجتماعي يتشكل برؤيتين عرفية واخلاقية، وكأن الامام عليه يعاين الواقع المعاصر وماهو الحال عليه اليوم في بروز هاتين الرؤيتين (غلاء المهور وعقوق الزوج). فالعرف أو احكام المجتمع وتقاليده قد تفرض هذه الاجراء بزيادة المهور وهو شؤم للمرأة كما يقول الامام عليه السلام والشؤم يعني استقبال الحزن والمنغصات وعدم تلقي الخير في الذرية والأولاد والرضا بقدر الله سبحانه وتعالى. وعقوق الزوج هو كذلك أيضا. لكون تلك الحقيقتين في منظر الامام عليه السلام ليستا قضيتين فرديتين بل هما تأسيس لنواة اجتماعية يندرج فيها التكامل الاسري بتلك الرابطة المقدسة المسماة بالزواج عمد الامام إلى تأكيدها واسما إياها بالشؤم. فكثرة الصداق عدم تحصين لافراد المجتمع وفقدان القدرة على تحقيق ذلك الانسجام بين الطرفين ومن ثم الانحراف والفعل الحرام، والعقوق يعني غياب التوافق في انشاء اسرة صالحة تنفع المجتمع وتقومه سلوكا وعطاء.

ولعل تقاسم الوظيفة الاجتماعية بين الرجل والمرأة لاتقف حصرا على الرجل فالإمام عليه السلام يؤكد على أحقية المرأة بالممارسة العملية في الحياة لدفع منطقة الفراغ الذاتي الذي قد تعيشه من جانب وتحقيق التوازن في فاعلية المشاركة الحقيقية بين المرأة والرجل في الحياة. يقول عليه السلام: ((علموا ابناءكم الرماية والسباحة ونعم لهو المرأة في بيتها المغزل))[٢٠]. فحقيقة المغزل ليست ذاتية بل هي وظيفة للمرأة في بيتها، فالتعلم من شانه ترسيخ عرى الثقة بالنفس ومن ثم العطاء أيا كان التعلم مغزلا أو غير ذلك. ولايستبعد ان التحول في الخطاب من الذات إلى الموضوع هنا يقوم على بعد الإحاطة بشؤون المرأة وما يحيط بها من تكاليف هي أولى ان تلتزم بها سواء اكانت تعاليم أو إجراءات عمل يمكن ان تؤديه على ارض الواقع.

ولسلامة الاسرة وسعادتها اثر بين فيما تكون عليه المرأة يقول عليه السلام: ((الانس في ثلاثة. الزوجة الموافقة. والولد البار. والصديق الصافي)) ويقول عليه السلام: ((ثلاثة من ابتلي بهن كان

طائح العقل نعمة مولية وزوجة فاسدة وفاجعة نجيب))[٢١]. فالانس كما يقول الراغب في مفرداته: ((الإنس: خلاف الجن، والأنس: خلاف النفور، والإنسي منسوب إلى الإنس يقال ذلك لمن كثر أنسه، ولكل ما يؤنس به.. وقيل ابن إنسك للنفس، وقوله عزّ وجل: ﴿فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا﴾ (النساء/٦) أي: أبصرتم أنسا بهم، و ﴿آنَسْتُ نَارًا﴾ (طه/١٠)، وقوله: ﴿حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا﴾ (النور/٢٧) أي: تجدوا إيناسا.))[٢٢](٥٣/١). فالانس والاستئناس للإنسان في الحياة مقدمته المرأة وفي صدارته لكن ليس كل امرأة بل المرأة الموافقة ولعل المراد المطيعة المهذبة الملتزمة باحكام الله فيما يخص الزوج. لان نتيجة ذلك بناء مجتمع واع قادر على ديمومة الحياة وبث قيم الفضيلة لان نقطة الانطلاق هي الانس والبشرى فحتما ماتلاها يكون المنجز والنتاج. وفي صورة أخرى نجد مقاربة تبلور دمار الاسرة والنسيج المجتمعي حين تكون المرأة بين دائرتين فلاعقل يبقى للإنسان فهو اشد البلاءات حينما تفسد المرأة فهي كالنعمة الضائعة والزوجة الحالة.

وفي إجرائية أخرى يتحول الخطاب عند الامام الصادق عليه السلام إلى مغايرة في الدور الوظيفي للرجل إزاء المرأة. إشارة إلى نسق المسؤولية والأمانة في الفاعلية المنوطة بالرجل اجتماعيا واخلاقيا واسريا في تمتين العلاقات الاجتماعية ابتداء بالمرأة، يقول الامام عليه السلام: ((النساء ثلاثة واحدة لك وواحدة لك وعليك وواحدة عليك اما التي لك فهي العذراء واما التي لك وعليك فهي الثيب واما التي عليك فهي المتبع التي لها ولد من غيرك))[٢٣] فالملكية والمسؤولية لا تنطلق من خصوصية المصادرة والاستبداد والتهميش للمرأة كما هو مألوف في قاعدة التفكير الاجتماعي الذكوري، بل هناك حمولة أخلاقية في الخطاب تقوم على بيان المسؤولية في التنبه لحقوق المرأة ان كانت عذراء أو ثيبا أو متبعة.

خاتمة البحث ونتائجه:

- يعد البحث في قضايا المرأة من أهم الإشكاليات المطروحة في الواقع المعاصر، لذلك يكون الحفر في الياتها ومؤشراتها في رؤية المعصوم مسلكا معبدا لتبني الحقيقة الساطعة في النظر والادراك.
- لم يكن التناول عند الامام الصادق عليه السلام لقضايا المرأة مختنقا في دائرة الذات بل هو نافذة تنفتح على المجتمع تحاكي موقع المسؤولية المنطلقة في تكوين نواة الاسرة

الفاعلة اجتماعيا.

- ثمة بواعث يمكن امتصاصها من خطاب الامام الصادق عليه السلام في زوايا المرأة أهمها الموروث الثقافي ذو الحمولة السلبية في النظر إلى المرأة والوهم في ادراك الحقيقة الشرعية المتعلقة بها ناهيك عن الانفتاح الفكري وحركة التشويش في الفكر والمعرفة الدينية والثقافية آنذاك.
- يعد التأصيل للبحث في حقيقة المرأة من حيث النوع الاجتماعي واحد من المزايا المهمة في خطاب الامام عليه السلام بعد ان تشكلت رؤية مغلوطة قائمة على الروايات الإسرائيلية في ان المرأة مخلوقة من ضلع من اضلاع ادم.
- التأكيد على تمتين الرابطة الاسرية بوصف المرأة منطلقا لبناء الحياة الناجحة كان من احد القضايا المتناولة في خطاب المرأة عند الامام الصادق عليه السلام.من حيث الطاعة والوئام والتربية الصحيحة.
- تعدد الأدوار الوظيفية بين الزوج والزوج واحد من مسالك الخطاب عند الامام عليه السلام، فللرجل وظائف وللمرأة وظائف أيضا تتكامل في دائة التشكيل الاسري نحو خلق النموذج الصالح في الحياة.
- لم يبتعد الامام عليه السلام عن قضايا التشريع المتعلقة بالمرأة في الميراث أو الطلاق أو الزواج أو الاحكام المتعلقة بالمرأة سواء في المناظرات أو في الأمالي أو في الوصايا.. لتبيان حقيقة التشريع الإلهي القائم على تحقيق المصلحة الذاتية للمرأة في تموقعها الاجتماعي.

هوامش البحث

(١) النظام الابوي واشكالية الجنس عند العرب: ٧٦
(٢) اللغة واختلاف الجنسين: ٥٩
(٣) تفسير الأمثل: ٢١٩/٨
(٤) أصول الكافي: ٣٣٣/٥.
(٥) م.ن: ٣٢٠/٥ ..
(٦) مكارم الاخلاق: ١٩٧
(٧) أصول الكافي: ٥:٣٢٣
(٨) الأمثل: ٥/ ٣٢٧..
(٩) مستدرك الوسائل:١٤/ ١٩٨ ..
(١٠) أصول الكافي: ٣٢١/٥
(١١) م.ن: ٥/ ٣٢١
(١٢) تفسير من وحي القران: ٥٩/٧
(١٣) تفسير الأمثل: ١٢٤/٣
(١٤) وسائل الشيعة: ٢٥١/٢٠
(١٥) الامام الصادق: عبد الحليم الجندي:١٦٢
(١٦) تفسير الأمثل: ٤٩٢/١٢
(١٧) تحف العقول:
(١٨) أصول الكافي:٧٣٨/٥ و: م.ن: ٧/٦
(١٩) م.ن: ٤/٤
(٢٠) وسائل الشيعة: ٢٥٥/١٣
(٢١) تحف العقول: ٧٥/٣
(٢٢) مفردات الفاظ القران: ٥٣/١
(٢٣) تحف العقول: ٧٥/٢

قائمة المصادر والمراجع

١- أصول الكافي، الكليني أبو جعفر محمد بن يعقوب بن اسحق، تحقيق علي اكبر غفاري ط٣ طهران مطبعة حيدري منشورات دار الكتب الإسلامية ١٩٦٨.

٢- الامام الصادق: عبد الحليم الجندي. د.ت.

٣- تحف العقول عن ال الرسول، الحراني قدم له محمد الحسيني الاعلمي ط٥ بيروت مؤسسة الإعلامي ١٩٧٤.

٤- تفسير الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، ناصر مكارم شيرازي، بيروت مؤسسة البعثة للطباعة والنشر، ط١، ١٤١٣.

٥- تفسير من وحي القران، السيد محمد حسين فضل الله، دار الملاك بيروت لبنان، ١٩٩٨.

٦- اللغة واختلاف الجنسين، احمد مختار عمر عالم الكتب ط١ ١٩٩٦.

٧- مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل، النوري، مؤسسة ال البيت لإحياء التراث ١٩٩٨.

٨- مفردات الفاظ القران: الراغب الاصفهاني،ط١ قم منشورات دفتري ١٤٠٤.

٩- مكارم الاخلاق، الطبرسي قم مطبعة الصدر، ١٤٠٦.

١٠- النظام الابوي واشكالية الجنس عند العرب، إبراهيم الحيدري: بيروت: دار الساقي ٢٠٠٣

١١- وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة، الحر العاملي، تحقيق محمد الرازي، بيروت دار احياء التراث العربي ١٩٦٩م.